

البطاقة (20): سُورَةُ طه

- 1 **آيَاتُهَا:** مِئَةٌ وَخَمْسٌ وَثَلَاثُونَ (135).
- 2 **مَعْنَى اسْمِهَا:** (طه): حَرْفَانِ لَا يَعْلَمُ مَعْنَاهُمَا إِلَّا اللَّهُ، كَبَيْتَةِ الْحُرُوفِ الْمُقَطَّعَةِ فِي مُفْتَحِ بَعْضِ السُّورِ (1).
- 3 **سَبَبُ تَسْمِيَتِهَا:** أَنْفِرَادُ السُّورَةِ بِمُفْتَحِ حَرْفِي (طه) دُونَ غَيْرِهَا مِنْ سُورِ الْقُرْآنِ؛ فَسُمِّيَتْ بِهِمَا.
- 4 **أَسْمَاؤُهَا:** اشْتَهَرَتْ بِسُورَةِ (طه)، وَتُسَمَّى سُورَةَ (مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ)، وَسُورَةَ (الْكَلِيمِ).
- 5 **مَقْصِدُهَا الْعَامُّ:** تَذْكَيرُ النَّبِيِّ ﷺ بِقِصَّتِي مُوسَى وَآدَمَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ تَسْلِيَةً لَهُ، وَتَقْوِيَةً لِقَلْبِهِ فِي الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ.
- 6 **سَبَبُ نُزُولِهَا:** سُورَةٌ مَكِّيَّةٌ، لَمْ تَصِحَّ رِوَايَةٌ فِي سَبَبِ نُزُولِهَا أَوْ فِي نُزُولِ بَعْضِ آيَاتِهَا.
- 7 **فَضْلُهَا:** مِنْ أَوَائِلِ مَا نَزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ، فَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: - فِي (بَنِي إِسْرَائِيلَ، وَالْكَهْفِ، وَمَرْيَمَ، وَطه، وَالْأَنْبِيَاءِ) - «هُنَّ مِنَ الْعِتَاقِ الْأَوَّلِ، وَهِنَّ مِنْ تِلَادِي». (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ)
- 8 **مُنَاسَبَاتُهَا:** 1. **مُنَاسَبَةُ أَوَّلِ سُورَةِ (طه) بِآخِرِهَا:** الْحَدِيثُ عَنِ فَضْلِ الْقُرْآنِ، وَشِقَاءِ مَنْ لَمْ يَعْمَلْ بِهِ،
فَقَالَ فِي فَاتِحَتِهَا: ﴿ مَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لِتَشْفَى ﴾ ﴿٢﴾،
وَقَالَ فِي آخِرِهَا: ﴿ وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا... ﴾ ﴿١١٤﴾.
2. **مُنَاسَبَةُ سُورَةِ (طه) لِمَا قَبْلَهَا مِنْ سُورَةِ (مَرْيَمَ):**
لَمَّا ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى الْقُرْآنَ وَالنَّبِيَّ ﷺ فِي حَاطَمَةِ (مَرْيَمَ) بِقَوْلِهِ: ﴿ فَإِنَّمَا
يَسَّرْنَاهُ بِلِسَانِكَ لِتُبَشِّرَ بِهِ الْمُتَّقِينَ وَتُنذِرَ بِهِ قَوْمًا لُدًّا ﴾ ﴿١٧﴾،
ذَكَرَهُمَا فِي فَاتِحَةِ (طه) فَقَالَ: ﴿ مَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لِتَشْفَى ﴾ ﴿٢﴾.

(1): قال ابن القيم: «وَأَمَّا مَا يَذْكُرُهُ الْعَوَامُ أَنَّ (يس وطه) مِنْ أَسْمَاءِ النَّبِيِّ ﷺ فَغَيْرُ صَحِيحٍ، لَيْسَ ذَلِكَ فِي حَدِيثٍ صَحِيحٍ وَلَا حَسَنٍ وَلَا مُرْسَلٍ وَلَا أَثَرٍ عَنِ صَاحِبٍ! وَإِنَّمَا هَذِهِ الْحُرُوفُ مَثَلٌ: (الم، وح، والر، وَتَحْوَهَا). ينظر: تحفة المودود بأحكام المولود، لابن القيم، (1/ 127).